

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٤

عملية : اعمال انشاء حواجز خرسانية (نبوخذ نصر) بأنواعها امام بوابات

محطة تحصيل رسوم الفيوم - بالامر المباشر

إشراف المنطقة السادسة (بنى سويف)

تاريخ فتح العطاءات: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / / ٢٠٢٤

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر () بما فيها عدد (/) رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع
مراعاة التعديلات الواردة به

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندسة /

* منار عبد الهادى *

مدير عام

هندسة وسلامة الطرق

مهندسة /

* سوزان عبد العزيز *

رئيس الادارة المركزية

للمنطقة السادسة (بنى سويف)

مهندس /

* طارق يوسف الجزار *

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /

* محسن محمد زهران *

رئيس الإدارة المركزية

للمشئون المالية والإدارية

عميد /

* أبو بكر أحمد عساف *

فهرست

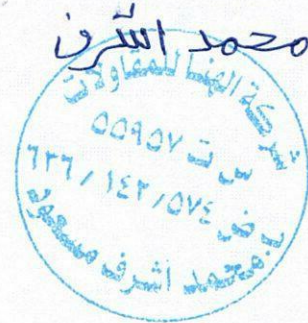
عملية : اعمال انشاء حواجز خرسانية (نيوجيرسى) بانواعها امام بوابات

محطة تحصيل رسوم الفيوم - بالامر المباشر

إشراف المنطقة السادسة (بنى سويف)

الصفحة

٢	 فهرس
٣	 موضوع العطاء
٤	 قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات
٥	 قائمة أثمان العملية
٦	 الرسومات التوضيحية
٨-٧	 ملحوظات قائمة الأثمان :
٩	 بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان
١٢- ١٠	 القسم الأول : تقديم العطاء
١٥-١٣	 الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة
١٧-١٦	 القسم الثانى : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى
١٩-١٨	 الشروط العمومية
٢٠	 نموذج حرف (أ)
٢١	 تعهد /
٢٢	 نموذج تأمين حركة المرور بموقع العمل



موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية: -

عملية: اعمال انشاء حواجز خرسانية (نيوجيرسى) بانواعها امام بوابات

محطة تحصيل رسوم الفيوم - بالامر المباشر

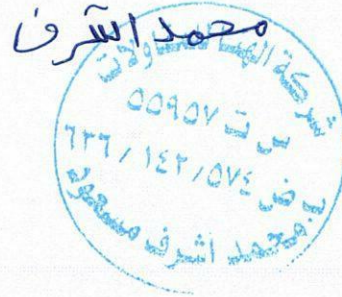
إشراف المنطقة السادسة (بنى سويف)

تتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :-

- بند رقم (١) اعمال دهان برودة بابعاد ٣٠*١٠ سم - بالمتر الطولى
بند رقم (٢) اعمال توريد وانشاء حاجز من الخرسانة المسلحة بالفيبر جلاس وجة واحد بارتفاع ٨٠ سم - بالمتر الطولى
بند رقم (٣) اعمال توريد وانشاء حاجز من الخرسانة المسلحة بالفيبر جلاس وجهين بارتفاع ٩٠ سم - بالمتر الطولى

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة.
- ٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .
- ٤ - توصيات الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- ٥ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ و تعديلاته .



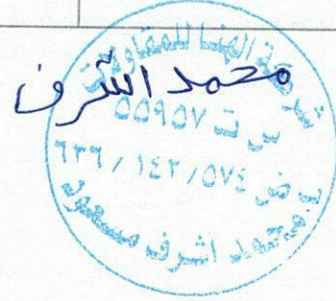
الآلات والمعدات اللازمة

حدد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) لسنة ٢٠٢٤

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح باستخدامها .

رقم البند	نوع الآلة	رقم البند بالدفتر القياسى	الحد الأدنى للعدد اللازم
الاعمال الخاصه بالخرسانه	خلاطة خرسانة مركزية سيارة نقل خرسانة هزاز ميكانيكى قدرة ١ حصان		١ ٣ ١



قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) لسنة ٢٠٢٤

عملية : اعمال انشاء حواجز خرسانية (نيوجيرسى) بأنواعها امام يوابات

محطة تحصيل رسوم الفيوم - بالامر المباشر

إشراف المنطقة السادسة (بنى سويف)

رقم البند	الكمية	بيان الاعمال	الفئة		الجملة	
			قرش	جنيه	قرش	جنيه
١	٨٢٩٣ م.ط	بالمتر الطولى دهان برودة ١٠*٣٠ سم ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرق والمنطقة المختصة. (فقط ثمانية الاف ومائتان ثلاثة وتسعون متر طولى لا غير)	٩	٢٢	٥٨٧,٠	٢٠٠٠٠٠
٢	٣١٣٠ م.ط	بالمتر الطولى اعمال توريد وإنشاء حاجز خرسانى من الخرسانة المسلحة بالفيبر جلاس وجة واحد بارتفاع ٨٠ سم طبقا للرسومات والمنفذ الفعلى على الطبيعة على ان يكون سطح الحاجز (fair face) واجهاد الكسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم ٢ والفئة تشمل عمل فرشاة من الخرسانة العادية سمك ١٠ سم وعرض ٦٠ سم اسفل الحاجز واجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٠٠ كجم/سم ٢ والسعر يشمل توريد وتثبيت الاشاير (١٦Φ٦) / م.ط وتوفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرق والمنطقة المختصة. (فقط ثلاثة الاف ومائة وثلاثون متر طولى لا غير)	٨	١٦٩	—	٢٧٤٤٠٠
٣	١٧٠٠ م.ط	بالمتر الطولى اعمال توريد وإنشاء حاجز خرسانى من الخرسانة المسلحة بالفيبر جلاس وجهين بارتفاع ٩٠ سم طبقا للرسومات والمنفذ الفعلى على الطبيعة على ان يكون سطح الحاجز (fair face) واجهاد الكسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم ٢ والفئة تشمل عمل فرشاة من الخرسانة العادية سمك ١٠ سم وعرض ٨٠ سم اسفل الحاجز واجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٠٠ كجم/سم ٢ والسعر يشمل توريد وتثبيت الاشاير (١٦Φ١٠) / م.ط وتوفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرق والمنطقة المختصة. (فقط الف وسبع مائة متر طولى لا غير)	—	١٥٢٩	—	٢٠٥٧٠٠٠

٢٩٩٩٩١٢,٧

٢٠٢٤

محمد الشرف



بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم () لسنة ٢٠٢٤

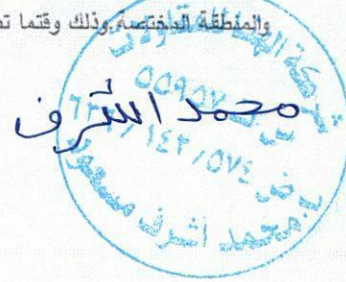
بند رقم (١) اعمال توريد ودهان برردورة بابعداد ٣٠*١٠ سم سيالمتر الطولي
بالمتر الطولى دهان برودة ٣٠/٢٥ سم ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرق والمنطقة المختصة.

بند رقم (٢) اعمال توريد وانشاء حاجز من الخرسانة المسلحة بالفبير جلاس وجة واحد بارتفاع ٨٠ سم سيالمتر الطولى

بالمتر الطولى اعمال توريد وانشاء حاجز خرسانى من الخرسانة المسلحة بالفبير جلاس وجة واحد بارتفاع ٨٠ سم طبقا للرسومات والمنفذ الفعلى على الطبيعة على ان يكون سطح الحاجز (fair face) واجهاد الكسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم^٢ والفئة تشمل عمل فرشاة من الخرسانة العادية سمك ١٠ سم وعرض ٦٠ سم اسفل الحاجز واجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٠٠ كجم/سم^٢ والسعر يشمل توريد وتثبيت الاشاير (١٦Φ٦) / م.ط وتوفير وسائل تامين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرق والمنطقة المختصة. وذلك وقما تطلب الهيئة وباطوال مختلفة الناتجة عن الحوادث وغيرها

بند رقم (٣) اعمال توريد وانشاء حاجز من الخرسانة المسلحة بالفبير جلاس وجهين بارتفاع ٩٠ سم سيالمتر الطولى

بالمتر الطولى اعمال توريد وانشاء حاجز خرسانى من الخرسانة المسلحة بالفبير جلاس وجهين بارتفاع ٩٠ سم طبقا للرسومات والمنفذ الفعلى على الطبيعة على ان يكون سطح الحاجز (fair face) واجهاد الكسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم^٢ والفئة تشمل عمل فرشاة من الخرسانة العادية سمك ١٠ سم وعرض ٨٠ سم اسفل الحاجز واجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٠٠ كجم/سم^٢ والسعر يشمل توريد وتثبيت الاشاير (١٦Φ١٠) / م.ط وتوفير وسائل تامين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرق والمنطقة المختصة. وذلك وقما تطلب الهيئة وباطوال مختلفة الناتجة عن الحوادث وغيرها



دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٤

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التى تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الاضافة أو التغيير وتلغى تلقائيا المواد التى لا تدخل فى العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) الى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عمومية : ، ، (١١) ، ، ، ، (٤٤)

قسم ثالث : المواصفات الانشائية :

- أعمال الجسور : البند (٥٢) ومن رقم (٦١) الى (٧٤)
- أعمال طبقات الأساس : (٥٣) ، (٨١) ، (٨٥) .
- أعمال طبقات أسفلتية : (٥٤) ، (٩١) ، (٩٢) ، (٩٥) .
- أعمال التكاسى : بند رقم (٢٦٧)
- أعمال الخرسانة : بند رقم (٢٠٦) الى (٢١٨)
- أعمال البردورات : بند رقم (٢٦٩) .

ويتم التنفيذ طبقا للآتي :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة .
 - ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
 - ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
 - ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة .
 - ٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
 - ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ .



القسم الأول

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٤)

عملية : اعمال انشاء حواجز خرسانية (نيوجيرسي) بانواعها امام بوابات

محطة تحصيل رسوم الفيوم - بالامر المباشر

إشراف المنطقة السادسة (بنى سويف)

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١٠٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكبارى بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات عملية :

عملية : اعمال انشاء حواجز خرسانية (نيوجيرسي) بانواعها امام بوابات

محطة تحصيل رسوم الفيوم - بالامر المباشر

إشراف المنطقة السادسة (بنى سويف)

مادة رقم (١٠٠٢) العطاء يضاف الآتى

عملية : اعمال انشاء حواجز خرسانية (نيوجيرسي) بانواعها امام بوابات

محطة تحصيل رسوم الفيوم - بالامر المباشر

إشراف المنطقة السادسة (بنى سويف)

مادة رقم (١٠٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣٠٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين عدد (١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في أعمال

الطرق

والكبارى واذا قصرت الشركة في استخدامه أو تعيينه أو استبداله بأخر خلال سبعة أيام من

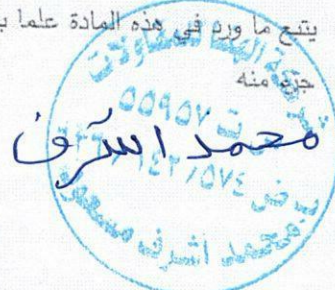
تاريخ

اخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه)

عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله الخ .

مادة رقم (٣٠١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هي (٦) اشهر من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو



بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤.٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهابا وعودة) .
ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين بالفئات المبينة بعد :-

٢	مهندس	٥٠٠٠٠ (خمسون ألف جنيه)
٢	مساعد مهندس أو ملاحظ فنى	٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه)
٢	سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم	١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه)
٢	عامل عادى	١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصه التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابها وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .

محمد اسحق
٥٥٩٥٧
١٤٢/١٥٧٤
م. محمد اشرف مسعود

القسم الثانى
الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى طبقاً لدفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لسنة ١٩٩٠ (البند رقم (١١) الى رقم (٤٤) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد فى المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الاتى :-
يقر المقاول بأن تسليمه للموقع خالياً من أية معوقات لايحول دون تحمله كامل المسئولية المدنية أو الجنائية من اية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للإنشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسئولة الا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لأحكام قانون انطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتى كان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الاتى :-
لايجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أوالتعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابى من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفقيد على الورش والمعدات والاحيطة - يضاف الاتى :
لايصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التى تستخدم فى هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الاتى :-
١ - يراعى فى أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور فى المدة المحددة للتنفيذ على أن تقفل حارة واحدة وهى التى سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .
٢ - سوف توقع غرامة مقدارها (٢٠٠٠ جنيه) ألفان جنيه عن اليوم الواحد فى حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات اللازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره فى تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإنارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائى لا ينفى مسئوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره فى تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .
٣ - على المقاول تعيين أحد الفنيين مسؤولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٥٠ جنيه (خمسون جنيها) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .

